

## قرار وزارى

رقم ٢٠٠٨ / ٨٩

### بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى ٩٩/١٥ بتحديد أسعار تملك وقيم تأجير ورسوم تسجيل الأراضى الحكومية

استنادا إلى المرسوم السلطانى رقم ٨٠/٥ بإصدار قانون الأراضى ،  
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٨١/٥ بتنظيم الانتفاع بأراضى السلطنة ،  
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٨٤/٨١ بنظام استحقاق الأراضى الحكومية ،  
وإلى المرسوم السلطانى رقم ٩٨/٢ بشأن نظام السجل العقارى ،  
وإلى القرار الوزارى رقم ٩٩/١٥ بتحديد أسعار تملك وقيم تأجير ورسوم تسجيل  
الأراضى الحكومية ،  
وإلى موافقة وزارة المالية بكتابها رقم مالية - ت (١١١٦) / م . ت . د / ٤٧٣٣/٣/٦/٤  
بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٨ م ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

## تقرر

**المادة الأولى :** يضاف إلى المادة ( ٣ ) من القرار الوزارى رقم ٩٩/١٥ المشار إليه بند

جديد برقم ( ٩ ) نصه الآتى :

( ٩ ) - يفرض رسم قدره ( ٥٠ ) خمسون ريالاً عمانياً للخدمة  
المتازة على توثيق العقود والمحركات بأمانة السجل العقارى .

**المادة الثانية :** تقدم هذه الخدمة لكبار الشخصيات ورجال الأعمال من خلال  
المكتب المعد لهذا الغرض بأمانة السجل العقارى .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى  
لتاريخ نشره .

صدر فى : ٤ جمادى الثانية ١٤٢٩ هـ

الموافق : ٨ يونيـو ٢٠٠٨ م

سيف بن محمد بن سيف الشيبى

وزير الإسكان

نشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية رقم ( ٨٦٥ )

الصادرة فى ١٥/٦/٢٠٠٨ م